

تفسير السمرقندي

. @ 181 @

قوله تعالى ! 2 2 ! فقد أباح للخاطب أن يتعرض بالنكاح ونهاه عن العقدة والخطبة فقال
! 2 ! يقول لا بأس بأن يأتي الرجل المرأة المتوفى عنها زوجها فيعرض لها ويقول إنك
لتعجبيني وإنك لموافقة لي فأرجو أن يكون بيننا اجتماع ونحو ذلك من الكلام فهذا هو
التعريض ! 2 2 ! يعني أضمرتم في أنفسكم قال الزجاج كل شيء سترته فقد أكننته وكننته وهو
مكنون فذلك أباح □ تعالى التعريض .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! يعني خافوا □ في العدة من تزويجهن ! 2 2 ! يعني نكاحا ويقال
جماعا وقال القتبي سمي الجماع سرا لأنه يكون في السر فيكنى عنه ! 2 2 ! يعني عدة حسنة
نحو إنك لجميلة وإني فيك لراغب .

قوله تعالى ! 2 2 ! يقول ولا تحققوا عقدة النكاح يعني لا تتزوجوهن في العدة ! 2 !
يعني حتى تنقضي عدتها ! 2 2 ! يعني ما في قلوبكم من الوفاء وغيره ! 2 2 ! أن تخالفوه
فيما أمركم ونهاكم ! 2 2 ! ذو تجاوز ! 2 2 ! حيث لم يعجل عليكم بالعقوبة \$ سورة
البقرة الآيات 236 - 237 \$.

ثم قال تعالى ! 2 2 ! أي لا حرج عليكم ! 2 2 ! قرأ حمزة والكسائي ^ تماسوهن ^ بالألف
من المفاعلة وهو فعل بين اثنين وقرأ الباقر وغير ألف لأن الفعل للرجال خاصة وقال بعضهم
المس هو الجماع خاصة فما لم يجامعها لم يجب عليه تمام الصداق وقال بعضهم إذا جامعها أو
خلا بها وجب عليه جميع الصداق إذا كان سمي لها مهرا وإن لم يكن سمي لها مهرا فلها مهر
مثلها إن دخل بها وإن لم يدخل بها فلها المتعة فذلك قوله تعالى ! 2 2 ! يعني إذا تزوج
الرجل امرأة ثم لم يعجبه المقام معها فلا بأس بأن يطلقها قبل أن يمسه .

وقوله تعالى ! 2 2 ! يعني لا حرج عليكم أن تتزوجوا النساء ولا تسموا لهن مهرا ! 22
! يعني إذا طلقها قبل أن يدخل بها فعلى الزوج أن يمتعها